

قال في باب المناسك انواع الاطوفة سبعة **الاول** طواف
 القدوم ويسمى طواف النجاة وطواف القا وطواف الوارد
 وطواف الورد وهو سنة للافاقي دون المساقين والمكي
 المعرف بالبحر والقارن **والثاني** طواف مكة
 واخره وقوفه بعرفة فاذا وقف ففدات وقته **الثالث**
 طواف الزيارت ويسمى طواف الركن والاقاضة وطواف
 العزى وهو ركعت لا يتم الحج الا به لكنه دون الركن الاعظم
 وهو الوقوف بعرفة لغوات الحج بدونه بخلاف الطواف
 سيندر كباداية في وقته الموسع الي اخر عمره او بلزوم برونه
 بقوته عند موته ان اوصي باتمام الحج **والرابع** طواف جواره
 وصحته طلوع العجيز من يوم النحر والآخر له في حق
 الجوار لان الواجب فعله في ايام النحر عند الامام وفيه
 رطل ان سعي بجواره ان الرطل تابع لطواف بعده سعي
الخامس طواف الصدر بفتحين بمعنى الرجوع ومنه
 قوله تعالى يومئذ يصدر الناس استائنا ويسمى طواف
 الوداع وطواف الصدر واجب علي الفاقي دون المكبي
والسادس طواف الزياره والآخر له وليس فيه رطل
 ولا

ولا بعده وهذه الاطوفة الثلاثة في الحج خاصة **الرابع** طواف
 العرة وهو ركعت فيها وفيه اضطباع ورمل وبعده سعي واجب
والسادس طواف الحرم بها ولا اخر له **الخامس** طواف النذر
 وهو واجب اي فرض ولا يختص بوقت **السادس** طواف نحية
 المسجد وهو مستحب لكل من دخل المسجد الحرام **السابع**
 طواف المنطقع اي انفاطه وهو لا يختص بزمان دون
 زمان مجازته في اوقات كراهة الصلاة عمدنا خلاف لما ذكر
 ويلزمها تمامه اي طواف المنطقع **ويذكر** طواف النجاة بالسروع
 فيه بمجرد النية وفي المسئلة خلاف للساعي حيث يقول
 المنطقع امير نفسه ان سنا فعل والافلا كما ورد لكن يدفع
 بان المنطقع امير نفسه قبل التزاحم لقوله تعالى ولا تطوفوا
 اعماكم وليلا يصير العبادة ملعبة وللقياس علي الحج والعمرة
 فان الله جماع علي انما من شرع فيها بنية الغفل يلزمه اتما
 مهما لقوله تعالى والمحل الحج والعمرة لله انتهى ملخصه علي
 مذهب ابي حنيفة **وعند الامام احمد** وان يدخل المسجد
 من باب بني سبية لما روي جابر ان النبي صلى الله عليه
 وسلم دخل مكة ارتفاع الصبح واناخ راحلته عند باب

Copyright © King Saud University